

من زيادتي ولو وضع الذهب في الزيادة بعد التمكن من بيعه
اشترط بيعه بغيره وقولي فالبيعة اوله في قوله فالبيع
ولبيعة لانه قد يبيع ويرجع الراب فان زيد بعد الدرهم
فلا اثر للزيادة **والمن بعد من ضمان الزهر** حتى يضمنه
المؤمن لانه كالمالك الثالث امينة فان تلف في يده يكون من
ضمان المالك فان ادعى الثالث تلفه ضده في يمينه او تسليمه الي
المؤمن فانكره في يمينه فاد اخطى احد من ضمانه من الراب
ورجع الراب على الثالث وان كان اذ له في التسليم فان تلف
المن في يده **ثم اشترى المؤمن رجوع المشتري عليه** **وعلى الراب**
والقرار عليه فيرجع الثالث الفار عليه فان كان الاذن له في البيع
الحاكم فهو عبثه الراب او يوثق رجوع المشتري في مال الراب
ولا يكون الثالث طرفا في ضمانه لانه نائب الحاكم وهو لا يضمن
ولو تلف المن في يده بشرط فتمضي بضمير الراب فتمضي
عليه قال السبكي وهو الاقرب وان اقتضى اطلاقه في ضمانه
في يده الثالث فيما ذكر المؤمن **وعلى اي الراب المالك**
مؤمن كتحققه وقتو وكسوته وتلفه دابة الخيرة سقى الشك
وجازله ثم وجب فيها ورد ابق ومكان جفنا فيجبر عليها في
المؤمن **والبيع الراب من ضمانه** **الحال من ضمانه** **وغيره**
ويكفي في يده عن الحاجة اليها حفظا للتمسك لا يجبر عليها
وعلى ان يبيد الراب من ضمانه من ضمانه فان كان
رؤاه ابن ضمانه والمالك وقال على شرط الشك في فلا يضمنه
شي من دينه كون اكتمل جميع التوقف ولا يضمنه المؤمن
الا اذا انفك فيه واستمع من ربه بعد المرافعة من الدين **واصل**
فاسد كل قدر من ضمانه **فاسد** **فاسد** **فاسد**
ان اقتضى صحبه الضمان ففاسده اولى او علمه ففاسده كالمالك
لان واضع اليد يضمنها اذن المالك ولم يلزم بالحقه ضمانه
فالمؤمنون بفاسد بيع او اعادة تصفون ومفاسد زهر او هبة



من

غير تصفون وخروج برؤا في من ضمانه ما لو صدر من غيره
منا لا يقتضى صحبه الضمان فانه ممنون ونهبت برؤا في اصل
بما لا يحلف على انه قد يبيع عن ذلك سبيل من الاول قال
فانضت على ان الرجوع كله في حقوقه ارض فاسد ولا يستحق العمل
ايه والوفاء لسا قسنا على ان التمسك له في حقوقه ارض فاسد ولا
يضمن العاقل ارضه وما لو صدر عن غيره من غير ارض فاسد
ولا يجزئ فيه على الذي ومن الشاقي الشركة فانه لا يضمن كل من
الشركين على الاخر مع ضمانها ويضمنه في فسادها وما لو صدر
الرهن او الاخر من ضمانه كقاصب فكل من العاقل في المرفوع
او المستاجر فللمالك نفقته وان كان القرض على المتعدي
مع انه لا ضمان في جميع الرهن والاطراف **وتنزه لونه** **ايه** **للرجوع**
تسبب **الضمان** **في جميع الرهن والاطراف** **وتنزه لونه** **ايه** **للرجوع**
وليس لتعلقه **وتنزه لونه** **ايه** **للرجوع** **في تمامه** **قبل**
الحال **اما** **الضمان** **في جميع الرهن والاطراف** **وتنزه لونه** **ايه** **للرجوع**
لان منه يضمنه في جميع الرهن والاطراف **وتنزه لونه** **ايه** **للرجوع**
اقصر عند الحال في جميع ضمانه **فاسد** **البيع** **قال السبكي** **الرهن**
فيما يظهر لانه لا يشترط فيه شيئا وكلام الروايات يقتضيه
وحلف اي المره من ضمانه **في ضمانه** **في ضمانه** **في ضمانه**
فانه كرسبية ففده الفضي الا في الود منه والمراد ارضه
لا يضمن والا فلا نقدي كالفاسد يضمنه في يمينه في كل
لا في عوي ر **الاراهن** **لا يضمنه** **لغيره** **من ضمانه** **كالمتعدي**
ولو طوى **ايه** **للرهن** **المرفوع** **بشبهه** **او يوثق** **لونه** **بهران**
عائرت **كانه** **اوه** **الوجه** **للت** **الغريب** **كاجبة** **لا تقبل**
فان كان **وطوه** **بلا شمة** **منه** **حذارة** **لان** **لا يقبل** **دعواه**
حذارة **الوطى** **والود** **وتنزه** **لونه** **بشبهه** **الاعا** **كان** **وطيه**
بشبهه **سنة** **كان** **حصول** **تريمه** **وان** **له** **في** **الرهن** **او** **قرب**
اصلا **وه** **شاهيد** **عن** **الملك** **فلا** **ايه** **فلا** **يجب** **وتنزه** **دعواه**

Copyrighted material